صورة مساوية للمعلوم وفي العلم بالأشياء المدركة صورة وحصول تلك الصورة
وإضافة تلك الصورة إلى الشيء المعلوم وإضافة الحصول إلى الصورة وفي العلم بالأشياء
الغير الخارجة عن العالم حصول نفس ذلك الشيء الحاصل وإضافة الحصول إلى نفس
ذلك الشيء ولا شك أن الإضافة في جميع الصور عرض لأنها تكون موجودة في موضوع
وأما علم نفس حقيقة الشيء في العلم بالأشياء الغير الخارجة عن العالم يكون جوهرا
إن كان المعلوم ذات العالم لأنه حينئذ تكون تلك الحقيقة موجودة لا في موضوع
ضرورة كون ذات العالم كذلك وعرضا إن كان المعلوم أحوال ذاته لأنه حينئذ
يكون تلك الحقيقة قائمة بذات العالم فيكون عرضا أما الصورة في العلم بالأشياء
الخارجة عن العالم فإن كان صورة العرض بأن يكون المعلوم عرضا فهو عرض
بلا شك ضرورة صدق حد العرض عليه فإنها تكون موجودة في موضوع وإن كانت
صورة لجوهر بأن يكون المعلوم جوهرا فعرض أيضا لكن فيه شبهة أما أنه عرض
فلصدق حد العرض عليه وأما الشبهة فلأن المعقول من الذهب هو جوهر جوهرية صفة
ذاتية لماهيته من حيث هي جوهر وماهيته من حيث هي محفوظة في الصورة
العقلية منه لأن انتساب الماهية إلى الوجود الذهني وإلى الوجود الخارجي لا يوجب
الاختلاف في نفس الماهية وإذا قامت ماهية المعقول محفوظة في الصورة العقلية
والماهية من حيث هي لنا إنها جوهر يكون الصورة العقلية أيضا جوهرا فلا يكون
عرضا إذ يمتنع أن يكون الشيء بعينه جوهرا وعرضا والجواب أنا لا نسلم أن الماهية
من حيث هي محفوظة في الصورة العقلية قوله لأن انتساب الماهية إلى الوجود
الذهني وإلى الوجود الخارجي لا يوجب الاختلاف في نفس الماهية قلنا لا نسلم ذلك
ولكن لا نسلم أن المنتسب إلى الوجود الذهني أعني الصورة العقلية هو ماهية المعقول
بل شبحها ومثالها والشبح والمثال للشيء مغاير لذلك الشيء وإن كان مطابقا له على معنى
أن الحاصل من الشيء في العقل هو عين الشبح فإذا كانت الصورة العقلية مغايرة
لماهية المعقول لا يلزم من جوهرية ماهية المعقول جوهرية الصورة العقلية
فلا يكون الشيء الواحد بعينه جوهرا وعرضا أما الحصول سواء كان حصول صورة
الشيء المعلوم أو حصول نفس الشيء المعلوم فهو من حيث أنه نسبة ليس بجوهر ولا عرض
إذ لا يصدق عليه بهذا الاعتبار أنه ماهية تكون وجودها لا في موضوع أو في
موضوع لأنه بهذا الاعتبار حصول الشيء لا ماهية حصول وباعتبار أن الحصول
أيضا في نفسه مفهوم يعرض له وجود في العقل يكون عرضا لأنه حينئذ يصدق
عليه حد العرض إذ يصدق عليه أنه موجود في موضوع وإنما طول لنا الكلام في هذا
المكان وبسطنا القول بالتعرض للمفهومات الحاصلة في العلم لأن الملتزمين
للتعرض لهذا البحث زعموا أن العلم عرض واحتجوا على عرضية الصورة العقلية

لا على

لا على عرضية حصولها الذي هو العلم وفرق بين حصول الصورة ونفس
الصورة لأن حصول الصورة وجودها وفرق بين الشيء ووجوده لما عرفت أن
وجود الشيء زائد عليه سواء كان ذهنيا أو خارجيا فوجب بسط القول فيه ليتسع
فيه الخبرة الحاصلة للمستفيد من تطلب مطالعة الكتب المتفرقة هذا البحث
قال وهو فعلي وانفعالي وغيرهما أقول العلم إما فعلي أو انفعالي أو
غيرهما أما العلم الفعلي فهو أن تسبق صورة المعلوم إلى العالم فتصير تلك
الصورة العقلية سببا لوجود المعلوم في الأعيان كما نعقل شكلا ثم نجعله موجودا
وأما الانفعالي فهو أن تستفاد الصورة العقلية من الموجود في الأعيان كما نستفيد
صورة السماء من السماء وأما غيرهما فكعلم الله تعالى بذاته فإنه عبارة عن ذاته
وكعلمه تعالى بالموجودات فإنه عبارة عن وجوداتها العينية الصادرة منه
قال وضروري أقسامه ستة ومكتسب أقول العلم ينقسم إلى ضروري
وكسبي وقد مر تفسيرهما فالضروري ستة أقسام بديهيات ومشاهدات
ومجربات وحدسيات ومتواترات وقضايا قياساتها معها وذلك لأن العقل إما العلم الضروري
أن لا يحتاج الحكم إلى إعانة الحس أو يحتاج والأول لا يخلو إما أن لا يحتاج إلى وسط
بين طرفي الحكم أو يحتاج والأول هو البديهيات والثاني لا يخلو إما أن يكون
ذلك الوسط حاصلا بالاكتساب أو لا والثاني لا يكون من الضروريات
والأول الحدسيات هذا إذا لم يحتج العقل في الحكم إلى إعانة الحس فأما إذا احتاج
إلى إعانة الحس فلا يخلو إما أن يكون الحس حس السمع بأن يسمع الخبر الدال على
مدلوله أو غيره والأول هو المتواترات والثاني لا يخلو إما أن يحتاج إلى
تكرار الإحساس به وهو المجربات أو لا وهو المشاهدات والبديهيات هي التي
يقضي بها العقل عند تصور جزئيها من غير استعانة بشيء آخر ومن البديهيات
ما هو جلي للكل لظهور تصور حدوده فإنه إذا جلي التصور جلي التصديق
وهذا القسم واضح بالنسبة إلى الأذهان المشتعلة النافذة في التصور والمشا هدات
ما تستفيد التصديق بها من الحس الظاهر وتسمى محسوسات مثل حكمنا بوجود
الشمس أو الحس الباطن وتسمى قضايا اعتبارية مثل حكمنا بأن لنا فكرة وأن لنا
خوفا وغضبا والمجربات قضايا وأحكام تابعة لمشاهدات متكررة وتحتاج
إلى قياس خفي وهو أن يعلم أن الوقوع المتكرر على نهج واحد لا يكون اتفاقيا
كحكمنا بأن شرب السقمونيا مسهل والحدسيات قضايا مبدأ الحكم بها حدس
قوي من النفس يزول معه الشك وإذا عن له الذهن مثل حكمنا بأن نور القمر
مستفاد من الشمس والمتواترات قضايا تسكن إليها النفس سكونا تاما يزول
معه الشك لكثرة الشهادات مع إمكانه بحيث تزول الريبة عن وقوع تلك الشهادات